وكذلك الرجل ايضا ليس بمسلط على جسده. بل للمراة
السلطان عليه. ولا يمنعن واحد منكما صاحبه حقه الذى
يجب له. الا اذا اتفقتما جميعا فى وقت من الاوقات على
الصوم والصلاة. ثم تعودان اذا قضيتما ذلك لشانكما
لئلا يبتليكما الشيطان من اجل شهوة اجسادكما ∴
اقول هذا الكلم حقا كما يقال للضعفاء ليس بامر جزم. اما
انا فاحب ان تكون الناس جميعا مثلى فى العفاف ولكنه
قد قسم لكل انسان قسم من الله. فمنهم هكذا. ومنهم
هكذا. واقول للذين لا نساء لهم وللارامل انه خير لهم ان
يمكثوا مثلى. فان لم يصبروا فليتزوجوا. فان يتزوج
الرجل امراة بعفة. خير من التوقد بالشهوة. واما
المتزوجون فانى امرهم لا انا بل سيدى ان لا تعتزل
المراة من زوجها. فان آثرت ان تعتزل فلتقم بغير زوج
او لتراجع بعلها. والرجل فليس له ان يطلق امراته.
واما سائر الناس فاقول لهم انا لا سيدى ان كان
اخ

اخ له امراة ليست بمومنة. وهى تحب ان تقيم معه فلا
يخلين عنها. وان كانت امراة من اهل الايمان لها زوج
غير مومن. ويحب الرجل ان يقيم معها فلا تفارق بعلها.
فان الرجل الذى لا يومن يطهر بالمراة المومنة. والمراة
التى لا تومن تطهر بالرجل المومن. والا فان اولادها انجاس
واما الان فانهم اطهار. وان اراد الذى لا يومن منهما
الفرقة فليعتزل صاحبه وليفارقه. وليس على الاخ
المومن او الاخت المومنة تملك فى هذه الامور. لان
الله انما دعانا للصلح والالفة. هل تعلمين انت ايتها
المراة انك تحيين زوجك. او انت ايها الرجل هل تعلم
انك تحيى امراتك. ولكن كل امرئ منكم كما قسم له الرب
فليسع الانسان بالحال التى دعاه الله عليها ∴
وكذلك امر الجماعات كلها ان كان انسان دعى فى
الايمان وهو مختون فلا يعد ايضا الى الغرلة. وان
كان دعى وهو غير مختون فلا يختتن. فليس الختان شيا ولا